

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

**Received: 8/9/2020      Accepted: 27/10/2020      Published: 2021**  
**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**  
**وزارة التربية- مديرية التطوير المؤسسي والتنسيق الحكومي**

**المستخلص:**

يهدف البحث تعرف مستوى ممارسة الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية المنوحة للمديريات العامة في بغداد والمحافظات كافة عدا إقليم كردستان من وجهة نظر المدراء العاملين ومعاونيهما وشملت الدراسة مجتمع البحث بأكمله لمحدودية العدد وبلغ عدد أفراد العينة (60) فرداً واعتمد الباحث الاستبانة أداة للبحث والتي أعدها اعتماداً على قائمة الصلاحيات المذكورة واستعمل الوسط المرجح والوزن المئوي والانحراف المعياري ومعامل ارتباط بيريسون لتحليل بيانات بحثه وأظهرت النتائج ضعف قدره العديد من المديريات العامة للتربية في تطبيق الصلاحيات المنوحة لها بموجب القانون بسبب ضعف ملاكياتها وقلة خبرتها من ناحية وتمسك الجهات العليا بهذه الصلاحيات من ناحية أخرى أو ضعف امتلاكها للموارد والأدوات المطلوبة للأداء وخلص البحث إلى العديد من التوصيات لعل أهمها :

- 1- أهمية معرفة وقناعة الأطراف الفاعلة كافة بمبدأ آلية تقويض الصلاحيات.
- 2- إن تقويض الصلاحيات يتطلب وجود قيادات تربوية على قدر عال من الاستعداد والثقة بالنفس لإنجاز المهام المطلوبة.

**الكلمات المفتاحية / الصلاحيات ، التقويض ، الإدارية، المركزية، اللامركزية، مجالس المحافظات**

**الفصل الأول: الإطار العام للبحث**

**مشكلة البحث:**

فرضت المركزية الإدارية قيوداً كثيرة على المستويات الإدارية المختلفة وشملت هذه القيود الإجراءات الإدارية والمالية والقانونية في المؤسسات كافة مما جعل هذه المؤسسات غير قادرة على انجاز العديد من مهامها وتحقيق تطلعات وحاجات ومتطلبات مجتمعاتها واستراتيجيات التحول الكبيرة التي تحدث في العالم في مجال التخطيط الاستراتيجي الشامل والقطاعي وتحقيق رؤية ورسالة وأهداف هذه المؤسسات بأقل كلفة وجهد ووقت مما ولد العديد من المشكلات على صعيد التخطيط والتنظيم والتنفيذ والمتابعة وإجراءات العمل المختلفة، وقد اشارت دراسة كاظم (2016) إلى فقدان الثقة بين المستويات الإدارية المختلفة داخل المديرية العامة ذاتها وتلك معاملات المواطنين والموظفين بالمديرية العامة بشكل مستمر مما حال دون تنفيذ العديد منها، كما اشارت دراسة جواد (2018) إلى عدم وضوح العلاقات وضبابيتها بين المستويات التنظيمية كافة والحكومة الاتحادية مما ولد العديد من المشكلات بين هذه المستويات التنظيمية المختلفة، فيما أكدت الدراسة التي اعدتها منظمة اليونسكو (2005) إلى ان التوجه نحو اللامركزية كان من اهم التجارب الدولية نحو الاصلاح التربوي، الا ان طرق اختيار نمط اللامركزية المناسبة لكل دولة كانت من اهم المشكلات التي واجهت تلك التجارب، كما ان مشكلة التمويل والتدريب والتطبيق كانت هي الاخرى تشكل تحديات هامة.

وجاء أسلوب الادارة اللامركزية الذي تسعى الحكومة العراقية إلى تطبيقه استناداً إلى المادة (45) من قانون مجالس المحافظات لسنة 2008 عن طريق منح الإدارات المحلية في المحافظات

# مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية

الصلاحيات الإدارية والمالية والقانونية لتكون قادرة على أداء مهامها وتحقيق النقلة النوعية في تحسين الأداء المؤسسي، وتوفير أفضل الخدمات المطلوبة للمواطنين في هذه المحافظات، ومن خلال عمل الباحث وخبرته الطويلة في العمل التربوي يرى أن استعمال هذه الصلاحيات وتطبيقها لازال يتسبّب بالعديد من المعوقات والمشكلات بسبب الظروف التي يمر بها البلد وضعف قدرة بعض الإدارات في المستويات الإدارية على استعمال واستثمار هذه الصلاحيات وان رغبة المستويات الإدارية العليا الشديدة في عدم منح التقويض المطلوب لهذه الإدارات لتمرير مهامها المطلوبة يعد أيضاً من العوامل الأساسية في تكرис أسلوب مركزية الإدارة ومركزية إصدار القرارات، وقد بُرِزَتْ إمام مؤسسات وزارة التربية في المحافظات كافة العدد من المشكلات والمعوقات التي حالت دون تنفيذ معظم المهام التي وردت ضمن قانون مجالس المحافظات مما ولد العديد من المشكلات والتقطّعات بين الوزارة الاتحادية وإدارة مجالس المحافظات وإدارات مديريات التربية في هذه المحافظات، وعليه يمكن صياغة مشكلة البحث على النحو التالي (ما مدى قدرة إدارات المديريات العامة للتربية في المحافظات على استعمال الصلاحيات المنوحة لهم في تسهيل شؤون مديرياتهم وزيادة كفاءة أدائها).

## أهمية البحث:

أدت التغيرات التي يشهدها العالم في المجالات كافة إلى سعي البلدان المتقدمة والنامية منها على حد سواء إلى المراجعة الجذرية لأنظمتها المختلفة لإيجاد سياسات وأهداف تتسم بالشفافية والوضوح لتحقيق الريادة والمنافسة على المراتب الأولى في العالم، ويشكّل النظام التربوي المحرك الحقيقي لهذه النظم ويوصف بأنه قائد لها لما له من دور كبير في خدمة المجتمع وإعداد أبنائه بما ينسجم مع متطلبات خطط التنمية الشاملة باعتبار الإنسان أداة التنمية وغايتها وتركيز الاهتمام على ضرورة التحسين والتطوير المستمر لنظم العملية التربوية وأدواتها، وتتطلب الإدارة التربوية بشكل خاص قدر كبير من المرونة وحرية اتخاذ القرارات وتقويض الصلاحيات الأمر الذي يوفر المناخ الملائم لرسم السياسات التربوية والخطيط والتنظيم والإشراف والمتابعة والتقويم، فاطلاق يد القيادي التربوي أمر هام من أجل العمل على زيادة فاعلية النظام التربوي برمهه وتمكن الإداري من تحمل مسؤولياته بكل تقانى وإخلاص (راشد، 2004: 16). نتيجة لهذه التغيرات والمتطلبات زاد الاهتمام بمفهوم الإدارة الامرکزية كأحد أهم أنماط الإدارة التي انطلقت من فلسفة مفادها ان الامرکزية أسلوب إداري تتموي يمكن صانعي القرار من خدمة المجتمع وتنميته وازدهاره (اسامة، 2008: 74). وبناءً على ما تقدم أصبحت الامرکزية اتجاهًا سائداً في معظم دول العالم مع اختلاف درجة تقويض الصلاحيات وتوزيعها على المستويات الإدارية المختلفة في السلم التنظيمي وان مقتضيات التطور والإصلاح الإداري تحتم الأخذ بمبدأ الامرکزية في الإدارة التربوية وبما يتوافق مع الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد (حلاق، 2012: 158).

ويرى الباحث ان الامرکزية أصبحت اتجاهًا سائداً في معظم دول العالم مع اختلاف درجة تقويض السلطات والصلاحيات كونها احد أنماط الإدارة التي انبثقت عن فلسفة مفادها ان الامرکزية اداة تساهم في عملية صنع القرارات المتعلقة بتنمية المجتمع وضمان استدامتها لتحقيق أهدافه وغاياته. نظراً للأهمية التي مثلها التطوير والتغيير والتجديد في المؤسسات التربوية على المستويات كافة وما يتطلبه ذلك من تغيير في الهيكليات والمهام والمسؤوليات لتناسب الاحتياجات الجديدة أصبح لزاماً اتخاذ قرارات هامة في مسألة تقويض الصلاحيات للمستويات الإدارية الادنى والحد من تمركزها بيد السلطة العليا، وقد بُرِزَ التخطيط الإقليمي في العديد من دول العالم المتقدم منذ سبعينيات القرن الماضي للحد من الفوارق بين الأقاليم المختلفة في التعليم، فالقيادة التربوية هي المسئولة عن سير العملية التعليمية وتوجيهها وتحقيق خططها على المديات الفريبية والبعيدة وما يتطلبه ذلك من توجيهه ومتابعه

# مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية

وتخطيط وقدرة الهيئات التنظيمية ومرؤونتها على تحقيق الأنشطة والأهداف المطلوبة (الابراهيم، 2008: 12). وبناء على ما تقدم فإن تطبيق مبادئ الإدارة الامرکزية يفضي إلى اعتماد رؤية وإستراتيجية جديدة تتلائم مع احتياجات المحافظات وخطتها في التطوير والتحسين وتساعد على توفير التمويل المطلوب خصوصاً في حالة الأبنية المدرسية والمستلزمات الضرورية لاستمرار عملية التعليم والتعلم والمحافظة على نوعيتها وبما يساهم في فتح أبواب المنافسة المشروعة بين تربيات المحافظات في مجالات الالتحاق والمساواة بين الجنسين والحد من ظاهرة الرسوب والتسرب وتوفير الملاكات التعليمية والإدارية الكفؤة والعمل على بناء قدراتهم استناداً إلى الاحتياجات التدريبية وبما يلبي المتطلبات المهمة في هذا الجانب، وكذلك يؤدي إلى بروز قيادات تعليمية كفؤة ومدرسين ومعلمين أكفاء ووضع الشخص المناسب في المكان المناسب واعتماد أساليب تقويم مباشرة هدفها الوصول إلى أفضل الممارسات التربوية والتعليمية في المحافظة أو المنطقة التعليمية ومن ثم وضع أفضل المعالجات لمشكلاتها عن طريق المشاركة الواسعة في صناعة القرارات المهمة، ذلك أن نجاح تطبيق مبادئ الادارة الامرکزية في عملية التربية يعتمد على مدى قدرة المسؤولين على صناعة القرارات وتحقيق الاهداف المطلوبة ووضوح الصلاحيات المنوحة و المناسبتها للمهام والأدوار المطلوبة من الجهات التنفيذية وتساهم في تخفيض العبء عن الادارة العليا لأنها تمكّن السلطات المحلية من مواجهة مسؤولياتها بكفاءة وفي ضوء امكاناتها ومواردها المتاحة. وأشارت دراسة (Donald&Gershberg, 2000) ان تفويض الصلاحيات لسلطات الحكومات المحلية يؤدي إلى تحقيق العديد من المكاسب والايجابيات في العملية التعليمية ويعطي مساحة اكبر للتفكير الخلاق فيما يتعلق تطوير الموارد وتحسين كفاءة عمل المدارس وملائكتها التعليمية. وبناء على ما تقدم فإن أهمية الدراسة تبرز في اهمية الاستفادة من الصلاحيات المنوحة للمديريات العامة للتربية في المحافظات وتحقيق الغايات المنشودة منها والحد من الطواهر السلبية الناشئة عن ضعف او قلة المتابعة والتقويم او سوء استعمال الصلاحيات المنوحة.

## أهداف البحث:

يهدف البحث الحالي إلى تعرف مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية المنوحة لهم بموجب القانون .

## حدود البحث

يتحدد البحث الحالي في الإبعاد التالي:

- المكاني: المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات عدا الإقليم.
- الزماني: العام الدراسي 2018/2019
- البشري: المدراء العاملون ومعاونوهم في المديريات العامة للتربية

## مصطلحات البحث

أ- الصلاحيات: حق اعطاء الأوامر والتوجيهات للمرؤوسين ووجوب الطاعة والتنفيذ من الجهات الأدنى (المبارك، 2006: 27).

ب- التفويض: وهو ان يعهد الرئيس الاداري ببعض اختصاصاته الى بعض معاونيه المباشرين وغير المباشرين بناء على نص يجيز له ذلك (ابو زيد، 1977: 25)، وهو عملية اعادة توزيع الاعمال بين الرئيس وبين العاملين معه بشكل يعطيمهم الفرصة لاكتساب المزيد من الخبرات والمهارات وممارسة المهام المطلوبة ويعطي للرئيس الاعلى الوقت لممارسة اعماله الاخرى (هلال، 2001: 35).

# مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية

ت- **تخويل الصلاحيات:** وهو إيلاء المسئولية والصلاحيات إلى شخص آخر لإتمام واجب محدد بوضوح متلقٍ عليه وتحت الإشراف في الوقت نفسه (Atherton, 1999, 45)، وعرف الجيزاني بأنها العملية التي يمنح بمقتضاهما الرئيس لمرؤوسه التخويل المناسب ل القيام بالأعمال واعطائهم المرونة والحرية باتخاذ القرارات وانجاز المهام لتحقيق اهداف للمؤسسة (الجيزياني، 2007: 17).

ث- **الإدارة المركزية:** تعني تجميع السلطات في يد مستوى اداري عالي يصرف الامور كلها، وهو المركز الذي تصدر عنه التعليمات والقرارات ولا يتاح لبقية المستويات ان تتصرف الا بناءً موافقته (الصباب، 1996: 134). ويعرفها (المغربي، 2018: 98) بانها (عملية تركيز السلطة واتخاذ القرارات لدى جهة او جهات محددة في أعلى الهرم التنظيمي للمؤسسة وتصريف الأمور التنظيمية والإدارية بيدها حسراً).

ج- **الادارة الامرکزية:** عملية توزيع الصلاحيات والسلطات على المستويات الإدارية المختلفة ومنح المدراء حق التصرف واتخاذ القرارات المطلوبة (المغربي، 2018: 98).

ويعرف (حسين) الامرکزية : بان يعهد بادارة المسائل ذات الطابع المحلي الى سلطات محلية مستقلة تعمل ضمن وحدات محلية تتمتع بالشخصية الاعتبارية على ان تخضع تصرفاتها لرقابة السلطة المركزية.(حسين، 2006 : 74) .

ح- **التعريف الإجرائي للإدارة الامرکزية:** هي مستوى ممارسة المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات كافة للصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية المنوحة والتي تظهر من خلال استجابات إفراد العينة على أداة البحث.

خ- **مجلس المحافظة:** هو السلطة التشريعية والرقابية ضمن الحدود الإدارية للمحافظة، ولها حق إصدار التشريعات المحلية في حدود المحافظة بما يمكنها من إدارة شؤونها وفق مبدأ الامرکزية الإدارية بما لا يتعارض مع الدستور والقوانين الاتحادية ويُخضع مجلس المحافظة والمجالس المحلية لرقابة مجلس النواب. وبعد محافظ الرئيس التنفيذي الأعلى في المحافظة وهو بدرجة وكيل وزير فيما يخص الحقوق والخدمة الوظيفية ويصدر بمرسوم جمهوري خلال (15) يوماً من تاريخ انتخابه ويمكن ان ينتخب المحافظ من داخل المجلس او من خارجه (قانون مجلس المحافظات (المواض 14-25)، 2008).

## الفصل الثاني الجانب النظري

### أولاً: مفهوم الإدارة

إن لمفهوم "الإدارة" معان متعددة تركز معظمها في كون الإدارة علم يجب دراسته وتعلمها، والانتقاع منه وهي أيضاً فن ينبغي التدريب عليه وممارسته بأعلى درجات الانقان، فهي المعرفة الصحيحة لما تود من الإفراد ان يؤدوه، ثم رؤيتكم إياهم وهم يؤدونه بأفضل طريقة وأقل كلفه (فؤاد وآخرون، 1995، 12)، وهي أيضاً مجموعة من العمليات التي تتضمن التخطيط والتنظيم والرقابة والتوجيه والإشراف والتقويم " ( هاشم ،2017: 14).

ويشير (المغربي، 2018: 10-9) الى انه يمكن استخلاص معنى الإدارة استناداً الى ما يلي:

- 1- ان الإدارة (عملية) تتعامل مع الجماعة وليس الفرد.
- 2- وجود (الهدف) يمثل إحدى المهام الرئيسية للإدارة او المجموعة.

# مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات

## أ.م.د. رعد خلف عطية

- 3- التعاون الحقيقي بين افراد المؤسسة يسهم في تحقيق أهدافها بفاعلية.
- 4- اتخاذ القرارات (عملية مستمرة) في الإدارة.
- 5- القيادة (جزء لا يتجزأ) من العملية الإدارية.
- 6- الإدارة (فن كما انها علم).
- 7- إن استخدام الموارد المالية والبشرية يتطلب (التوازن) في نسب بلوغ الأهداف.
- 8- إن (التنسيق الفعال) بين جهود الإفراد يساهم في تهيئة بيئة العمل الملائمة للاستثمار الجيد للموارد الأخرى.
- 9- إن الإدارة كعملية تتضمن عدد من الوظائف تمثل بـ(اتخاذ القرارات، التخطيط، التنظيم، التوجيه والقيادة، الرقابة).

### ثانياً: المركبة واللامركبة

ان معظم التنظيمات الادارية تعمل وفق احد النمطين او كليهما و هما "المركبة واللامركبة" وعلى الرغم من تعارضهما إلا إنهما متكاملان، فالمركبة بصورة عامة هي تركيز السلطة وعملية اتخاذ القرارات في يد الرئيس الأعلى للسلطة او الادارة ، واللامركبة هي عملية توزيع السلطات بين جهات ادارية متعددة وعدم تركيزها في يد الحكومة المركزية فقط بل تشاركها هيئات أخرى إقليمية أو سياسية في الادارة وصناعة القرارات (المبيضين، 2019: 23، 2014: 58) بأنه لا يمكن تصور قيام اللامركبة إلا في كتف المركزية وان استخدامها يتوقف على عدة عوامل أهمها :

- 1- درجة الانتشار الجغرافي للوحدات والفروع التابعة للادارة الرئيسية.
- 2- نوعية النشاط الذي يزاوله الجهاز الإداري.
- 3- نوع الرؤساء ودرجة استعدادهم لتحمل مسؤولية اتخاذ القرارات.
- 4- درجة التوسيع في إعمال وأنشطة الجهاز الإداري.
- 5- الانظمة والقوانين التي تعمل المؤسسة في ظلها.

### ثالثاً: الادارة المركزية

#### 1- مفهوم الادارة المركزية

يقصد بالإدارة المركزية بأنها عملية حصر السلطات واتخاذ القرارات بيد هيئة واحدة، يتم إقرارها وفق القانون وقد تكون مركبة (مطلقة) تتحضر فيها سلطة اتخاذ القرار بيد الحكومة المركزية، او مركبة (معتدلة) يتم عن طريقها تفويض بعض الصلاحيات الى هيئات وجهات متعددة (سعيد و العلاق، 2015 : 142).

ويرى (زويفل، 2001 : 131) بان المركزية هي عملية تجميع كل الصلاحيات وحق اتخاذ القرارات بيد المراكز العليا، وعدم السماح للمستويات الدنيا للادارة باتخاذ اي قرار من دون الرجوع الى المراكز العليا.

واستناداً الى ما ذكر أعلاه يمكن استنباط أركان المركزية الإدارية بما يأتي:

- 1- حصر الصلاحيات والتقويض والسلطات والوظائف الإدارية في الدولة بيد الحكومة المركزية (السلطة العليا للدولة).
- 2- توحيد أساليب العمل الإداري في مختلف مراافق الدولة.
- 3- انسيابية الأوامر والتوجيهات من الأعلى الى الأسفل.

#### 2- مزايا الادارة المركزية

هناك العديد من المزايا التي توفرها الادارة المركزية أهمها (الحمداني، 2014: 71) :

# **مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية**

- أ- اداء الخدمات على نطاق واسع تتجاوز الحدود الإدارية المقررة لإقليم معين من اقاليم الدولة.
- ب- تساعد على تقوية السلطة التنفيذية باعتبارها نظام توحيد ضد التجزئة والتفتت، ولذلك يعد أسلوب الإدارة المركزية مناسباً وأصلح للدول التي لم تستقر نظمها السياسية.
- ج- تؤدي الى تقليل النفقات العامة لتوحيد جهات التمويل.
- د- تعد الادارة عامة ومحايدة كونها بعيدة عن الخلافات السياسية والاجتماعية مما يجعلها تتعامل مع المواطنين في مختلف أقاليم الدولة بمنظور واحد مما يحقق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص دون تمييز. ويرى (قصيبات، 2010: 92) ان نظام الادارة المركزية في المجالات التربوية يمتاز ب :
- أ- توحيد نظام العمل وسهولة الإشراف عليه .
- ب- تحقيقه اقتصادياً ووفرًا في النفقات .
- ج- تحديد المسؤولية والقضاء على أسباب النزاع بين السلطة الرئيسية والإدارات المحلية .
- د- الاستفادة من الخبرات التربوية المتاحة مهما كانت محدودة .
- هـ- تمكين الهيئات التربوية المحلية من الاستفادة مما تقدمه السلطة المركزية من خدمات تربوية على المستوى القومي كالتوثيق التربوي والبحوث التربوية وغيرها .
- ### **3- مساوى الادارة المركزية**
- على الرغم من الفوائد العديدة التي سبق ذكرها لأسلوب الادارة المركزية الا انه لا يخلو من بعض المساوى وأهمها ( الكبيسي واخرون،2016: 392-393 ) :
- أ- رسم السياسات وصنع القرارات التفصيلية لا يستند الى معلومات دقيقة عن احتياجات المجتمع ومشكلاته.
- ب- غياب عامل المشاركة الشعبية عند إصدار القرارات المهمة والروتينية من قبل السلطات المركزية دون اطلاع الجهات المحلية المعنية بها.
- ج- زيادة مسؤولية الحكومة المركزية وتعقد وظائفها وكثرة الضغط واباء العمل.
- د- ضعف المرونة بسبب ترکز السلطة والقوة والموارد في الحكومة المركزية.
- هـ- ضعف عمليات المتابعة والتقويم والرقابة لاداء مؤسسات الدولة واجهزتها.
- ### **رابعاً: الادارة الامرکزية**

## **1- مفهوم الادارة الامرکزية**

عرفت الادارة الامرکزية بأنها نظام للادارة تترك فيها السلطات المركزية للوحدات المحلية فرصة توجيه البرامج والأنشطة بما يتافق وظروفها ويتحقق متطلباتها (شحاته والنجار،2003: 32). ويصف (Kauzya,2005:3) الادارة الامرکزية بأنها العملية التي تؤدي الى ترتيب هيكل الديمقراطية والتنمية ويتم التخطيط لها وتنفيذها على مستوى المجتمع المحلي وبمشاركة السكان المحليين. ويرى ( سعيد والعلاق، 2015 : 145 ) بأنها اسلوب من اساليب توزيع الاختصاصات والمهام بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية منظمة بوساطة قانون لغرض تحقيق التنمية والمشاركة الشعبية.

## **2- فوائد الادارة الامرکزية**

- تحدد فوائد الادارة الامرکزية بالاتي (السيد، 2018: 40-38).
- أ- تخفيض الضغط عن السلطة المركزية : عبر قضاء مصالح سكان الإقليم، وتلبية احتياجاتهم دون الحاجة للانتقال الى العاصمة، لذا فهي إحدى اساليب عدم ترکز السلطة وتوزيع الوظائف بطريقة تحقق أهداف الادارة وأهداف المتعاملين معها.

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

---

ب- تحقيق السرعة في انجاز الإعمال والمرونة في حل المشكلات وتلافي الأخطاء: عن طريق توفير البيانات والمعلومات لدى الرؤساء بالمستويات الالامركزية مما يجعل القرارات مؤسسة على معلومات متكاملة، فضلاً عن قرب المسافة بين مصدر القرار ومنفذه مما ساعد على تبسيط الإجراءات والقضاء على الروتين الإداري والمكاتب وزيادة النفقات وضياع الوقت مما يساعد في سرعة انجاز الاعمال الادارية.

ج- توسيع الممارسة الديمقراطية: عن طريق مشاركة أبناء الأقاليم في حكم أنفسهم بما يخلق لديهم الشعور بالمسؤولية.

د- تعدد أساليب النشاط الإداري : يؤدي النظام الالامركزى الى تنوع اساليب النشاط الإداري بقدر تنوع الحاجات المحلية، نظراً لأن هذه الحاجات تتطلب تخصصات معينة من القائمين على تلبيتها ووسائل فنية تختلف عن تلك التي تتبعها نظام الإدارة المركزية.

هـ- تحقق العدالة بين المواطنين عن طريق استفادة كل مواطني الدولة من الانتاج والموارد العامة بقدر توازن .

و- تحقيق التنمية المستدامة : عن طريق مشاركة أبناء كل أقليم في تتميته مما يؤدي الى شعورهم بمسؤولياتهم وأهمية دورهم والعمل بجد واستثمار الموارد المتاحة وتنميتها الأمر الذي يتربّ عليه معالجة اختلال التوازن الجغرافي.

ويرى (ابو العلا، 2013 : 55 ) ان الادارة التربوية الالامركزية تميّز أيضاً بعده مزايا منها :

أ- تعمل على تحقيق الديمقراطية

ب- تعمل على التنويع في المجالات التربوية والتعليمية بما يتفق مع الاتجاهات الحديثة.

ج- تساعد على الابتكار والحرية .

د- تساعد على التنافس المستحب بين الإدارات التعليمية والتربية.

هـ- تساعد على نمو الشخصية وتحمل المسؤولية.

و- تقضي على الروتين.

ز- تساعد على تنفيذ خطط قطاعية بحسب الحاجة .

### **3- مساوى الادارة الالامركزية**

توجه العديد من الانتقادات لأسلوب الادارة الالامركزية ومن اهمها ( الحريري، 2018: 186-187).

أ- تكون مجالاً لتكاسل بعض السلطات المحلية لبعدها عن السلطات المسئولة.

ب- تكون مجالاً لتهاون بعض السلطات المحلية مما يؤدي إلى ضعف الأداء.

ج- قلة الاعتمادات المالية مما يؤدي إلى توقف ابداعاتها وتجددتها، او عدم كفاءة القوى البشرية.

د- ربما تستغل لصالح فئة معينة.

هـ- تكون مجالاً للانزعالية عن بقية المجتمع بسبب الغرور الذي يصيب البعض.

و- ربما لا تسمح بتوفير القيادات الإدارية جراء سوء الاختيار لمن تمنحهم الصلاحيات.

ز- قد تكون لامركزية طاغية بحيث تتعزل عن المركز الاعلى.

ح- من الممكن ان تؤدي الى المبالغة في بذل الجهود الذاتية مما ينتج عنه نتائج سيئة.

طـ- قد تسبب في اثارة صراعات بين الاجهزه المختلفة مما يعطى او يعرقل الجهود.

ي- ضعف أساليب التخطيط والتطوير والتحسين.

### **4- الاعتبارات الواجب توفرها في الادارة الالامركزية**

من أجل ان يحقق نظام الادارة الالامركزية اهدافه لابد من ان تؤخذ العوامل الآتية بنظر الاعتبار ( العزاوي و النقار ، 2018 ، 87 )

# **مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية**

- أ- التأكيد من قدرة المرؤوسين على صناعة القرارات السليمة بشكل أكثر فاعلية من تركها بجهة واحدة فقط.
- ب- وضع السلطة بيد الأفراد الأكثر تماساً وقرباً من موقع تنفيذ العمليات.
- ج- تخويل السلطة بشكل حقيقي بمعنى الا يشترط صاحب السلطة الأصلية إن يرجع إليه مرؤوسه في بعض الاعمال من وقت لآخر.
- د- المعرفة التامة باهداف المنظمة وبالهيكل التنظيمي والعلاقات بين الوحدات الإدارية والسياسات العامة من أجل تناصق العمل نحو الأهداف العامة.
- هـ- التأكيد من ان الواجبات المقررة من قبل الادارة العليا تنفذ في جميع المستويات الإدارية في المؤسسة.

## **خامساً: تفويض الصلاحيات:**

### **1- مفهوم التفويض**

ينظر الى المركزية واللامركزية بانهما نظامين اداريين يقاسان بدرجة تفويض الصلاحيات وتوزيعها على المستويات الإدارية والتنظيمية في الهيكل التنظيمي للمؤسسة او الدولة لذا يعد التفويض من الأساليب التنظيمية المهمة التي تعتمدتها المؤسسات في عملية توزيع الصلاحيات لتسهيل تنفيذ العملية الإدارية والتخلص من التعقيدات والمشكلات التي تحول دون تحقيق الاهداف، لذا فإن التفويض هو عملية منح الغير حق التصرف واتخاذ القرارات في مجالات معينة لتحقيق الأهداف المطلوبة (المغربي، 2018 : 93).

ويرى (فليح، 2009 : 137) إن بدون التفويض لا يمكن للمؤسسات إن تستمر في العمل والبقاء والاستدامة، فانعدام التفويض يحجب الصلاحيات عن الآخرين، ويتم حصرها فقط بيد الرؤساء، وبذلك يصعب تحقيق الأهداف المخططة للمؤسسة، وبناء على ما تقدم يتطلب التفويض العديد من الإجراءات ومنها :

- أ- تحديد الواجبات المطلوب تنفيذها من المفوض.
- ب- منح الصلاحيات المطلوبة للمفوض لتنفيذ الواجبات.
- ت- تحديد المسؤولية الناتجة عن تنفيذ الأدوار.

### **2- مزايا التفويض:**

تلجأ الادارة العليا في المؤسسات إلى ممارسة عملية تفويض الصلاحيات للمستويات التنظيمية الأدنى وذلك للمزايا التي تتحققها هذه العملية ومنها (فرح ، 2015 : 10):

- أ- السرعة في اتخاذ القرارات وخاصة حالات تغيير أصحاب الصلاحية الأصلية عن مقر عملهم.
- ب- مشاركة أكثر من شخص في صناعة القرارات مما يحقق الديمقراطية في الإدارة.
- ت- تكوين صف ثانٍ من القيادات، وذلك بتدريب عدد من المساعدين ليكونوا مدراء في المستقبل.
- ث- تحقيق التعاون والانسجام والتقارب بين المستويات الإدارية العليا والمستويات الأخرى.
- ج- التركيز على القرارات الأساسية بواسطة المديرين وترك القرارات الفرعية للمساعدين.
- ويرى (المغربي ، 2018 : 25) ان هناك اموراً لainbighi تفويضها للمرؤوسين منها:
- أ- حق تفويض الصلاحيات نفسه.
- ب- المسؤولية النهائية لجودة العمل كماً وكيفاً.

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطيّة**

ت- تخطيط برامج التدريب اثناء الخدمة للعاملين.

ث- رفع التقارير عن سير العمل الى المدراء.

ج- الفصل في الخلافات والنزاعات الداخلية بين العاملين.

ح- البت النهائي في حالات الغياب والتأخير ومشكلات النظام.

خ- المسؤولية النهائية في الاحتفاظ بمستوى صحي للمؤسسة.

**الباب الثاني : دراسات سابقة**

**1- دراسة (سعيد والعلاق، 2015)**

عنوان الدراسة	مشكلة الدراسة	اهداف الدراسة	ادوات جمع البيانات	ابرز الاستنتاجات
علاقة الحكومة المركزية بالحكومات المحلية في ضوء المركزية واللامركزية الإدارية- بحث ميداني في مجلس محافظة بغداد				
تمثلت في ان علاقة الحكومة المركزية بالحكومات المحلية وفقاً للدستور والقانون تختلف عما مطبق على ارض الواقع، ومن ثم الفشل والتلاؤ في تقديم الخدمات وعدم الایفاء بالمتطلبات المحلية.				
معرفة ماموجود على ارض الواقع ومقارنته مع ما جاء في الدستور والقوانين لتحديد الفجوة بين ما مشروع وبين مامطبق. تحليل علاقة الحكومة المركزية بالحكومات المحلية في ظل الدستور والقوانين النافذة وفقاً لمبدأ اللامركزية الإدارية.				
قائمة الفحص، المقابلات الشخصية واللاحظات				
ان العلاقة بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية على وفق الدستور هي علاقة تعاونية تنسيقية تعطي للحكومات المحلية الاستقلالية الإدارية والمالية في اداء اعمالها دون اخضاعها لسيطرة او اشراف الحكومة المركزية.				

**2- دراسة (كاظم و كاظم، 2016)**

عنوان الدراسة	مشكلة الدراسة	اهداف الدراسة
تفويض الصلاحيات لدى المدراء العامين في المديريات العامة للتربية في محافظة بغداد.		
تمثلت في تأخر انجاز المعاملات الرسمية وذلك بسبب صلاحية البت فيها محسورةً في جهة معينة وهم المدراء العامين، وبالتالي انعكاس ذلك على انسانية العمل بشكل سلبي.		
التعرف على واقع تفويض الصلاحيات لمديرية التربية		

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

الاستبانة	ادوات جمع البيانات
وجود تقويض للصلاحيات لدى المدراء العامين الا انه مع ذلك نرى ان مدراء الأقسام ومسؤولي الشعب لابد لهم من مراجعة المدير العام لغرض الاطلاع وهذا يعني ان الثقة بقدرة المسؤولين لم تترسخ بعد بشكل كامل.	ابرز الاستنتاجات
العلاقة بين الحكومة المركزية والإدارات المحلية في النظام الفدرالي - التجربة العراقية نموذجاً.	عنوان الدراسة
عدم وضوح طبيعة العلاقة التي تحكم المنظمات العامة على المستويين الاتحادي والمحلبي في النظام الفدرالي للدولة العراقية، وعدم وضوح آليات التعاون والتنسيق والرقابة بينهما.	مشكلة الدراسة
تحديد نوعية العلاقة بين الحكومة الاتحادية والإدارات المحلية استناداً إلى قانون مجالس المحافظات غير المنظمة باقليم ذي العدد 21 لسنة 2008 ومن ثم تحديد اختصاصات كل منها للوصول إلى العلاقة المثلثى بما يحقق الأداء العالى لمؤسسات الدولة على كافة المستويات.	اهداف الدراسة
الأدبىات النظرية والتحليلية	ادوات جمع البيانات
حدد القانون المشار اليه العلاقة بين الحكومة المركزية والإدارات المحلية على أنها علاقة رقابية تعاونية تنسيقية وليس وصاية إدارية.	ابرز الاستنتاجات
<b>(Donald&amp;Gershberg,2000)</b>	عنوان الدراسة
<b>Education Decentralization in Latin America: The Effects on the Quality of Schooling</b>	مشكلة الدراسة
لامركزية التعليم في أمريكا اللاتينية وتأثيراتها على جودة المدارس	اهداف الدراسة
تحمورت حول مدى تأثير تطبيق اللامركزية على جودة التعليم	الاستبانة
التعرف على الدور الايجابي للنظام المركزي وتأثيره على تحسين النظام التعليمي.	ادوات جمع البيانات
ان تقويض الصلاحيات لسلطات الحكومات المحلية يؤدي إلى تحقيق الكثير	ابرز

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

<p>من المكاسب والابتكارات في العملية التعليمية بشكل يعطي تطبيق اللامركزية مساحة أكبر من المرونة والتفكير الخلاق فيما يتعلق بتوزيع الموارد، فضلاً عن تحسين أداء المدارس.</p>	<b>الاستنتاجات</b>
<p style="text-align: right;">(UNESCO, 2005)</p> <p><b>Decentralization in Education: National Policies and Practices</b> اللامركزية في التربية تجارب وسياسات الدولة</p>	<b>عنوان الدراسة</b>
<p>تمثلت في السياسات والتجارب الدولية حول اللامركزية في التربية.</p>	<b>مشكلة الدراسة</b>
<p>تحليل التقارير عن السياسات والتجارب التي تم عرضها في المؤتمر المنعقد بالأرجنتين عام 2003 حول اللامركزية في التربية.</p>	<b>أهداف الدراسة</b>
<p>تقارير الدول من أمريكا الجنوبية وبعض الدول الإفريقية</p>	<b>أدوات جمع البيانات</b>
<p>إن التوجه نحو اللامركزية كان من أهم خطوات التجارب الدولية نحو الإصلاح التربوي لكن طرق اختيار نمط اللامركزية المناسب لكل دولة كانت من أهم الصعوبات التي واجهت تلك التجارب، وكذلك إيجاد مصادر التمويل الكافية والقيام بتدريب الكوادر الإدارية وتقويمها كما أن للسياسات التنظيمية لعملية تطبيق اللامركزية كانت من التحديات الكبيرة.</p>	<b>أبرز الاستنتاجات</b>

### الفصل الثالث

#### منهجية البحث وإجراءاته

يتضمن هذا الفصل عرضاً لمنهجية البحث والإجراءات التي اتباعها الباحث لتحديد مجتمع البحث و اختيار العينة وبناء اداة البحث والتتأكد من صدقها و ثباتها و الوسائل الاحصائية المعتمدة في تحليل البيانات.

#### - 1- منهج البحث:

اعتمد الباحث منهج البحث الوصفي التحليلي كونه المنهج الذي لا يقتصر على جمع البيانات و تبويبها وإنما يتعدى إلى تفسيرها و تحليلها، ولذلك يقترن الوصف بالمقارنة عن طريق استخدام أساليب القياس والتصنيف والتفسير ( هنا و عبد الرحمن ، 1990 : 163).

#### - 2- مجتمع البحث:

يتتألف مجتمع البحث الحالي من المدراء العامين و معاونيهما في المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات كافة عدا اقليم كردستان، البالغ عددهم (60) فرداً موزعين على (20) مديرية عامة.

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

- 3 عينة البحث:

نظراً لصغر حجم المجتمع ومحدوديته وانتشاره في المحافظات كافة فقد اعتمد الباحث مجتمع الدراسة بأكمله لتطبيق أداة البحث.

- 4 أداة البحث

اعتمد الباحث قائمة الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية المنوحة لمجالس المحافظات استناداً إلى أحكام المادة (45) أولاً من قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (21) لسنة 2008 وتعديلاته، والبالغ عددها (65) فقره موزعة على عدد من المجالات والجدول رقم (1) يوضح ذلك .

جدول رقم (1)

عدد الفقرات لكل مجال من مجالات الأداة

المجال / نوع الصلاحية	ت
المهام والصلاحيات الإدارية	1
المهام والصلاحيات المالية	2
المهام والصلاحيات التربوية	3
المهام والصلاحيات القانونية	4
عدد فقرات الأداة كاملة	5

- 5 صدق الأداة:

تم اعتماد الصدق الظاهري بواسطة عرض قائمة الصلاحيات على مجموعة من الخبراء ملحق (1)، وتم قبول الاستبانة لحصولها على نسبة اتفاق أكثر من (90%) بين الخبراء دون تغيير فيها، ويعود هذا إلى أن صياغة الفقرات أصلاً تمت من قبل مجموعة الخبراء والمحترفين في الجوانب الإدارية والمالية والقانونية واللغوية، ومراجعتها من مختلف الجهات الحكومية التشريعية والتنفيذية قبل اصدارها .

- 6 ثبات الأداة :

تم التحقق من ثبات الأداة باستخدام طريقة التجزئة النصفية وإيجاد معامل الاتساق الداخلي باستخدام معادلة الفا كرونباخ ( Alpha-Cronbach ) والجدول ( 2 ) يوضح قيم معاملات ثبات الأداة ومجالاتها.

جدول رقم ( 2 )

قيم معاملات ثبات الأداة المستحصلة بطريقة التجزئة النصفية ومعامل الفا كرونباخ

المجالات	معامل الفا كرونباخ	معامل التجزئة النصفية	معامل التجزئة
المهام والصلاحيات الإدارية	0,938	0,869	1
المهام والصلاحيات المالية	0,982	0,975	2
المهام والصلاحيات التربوية	0,890	0,825	3
المهام والصلاحيات القانونية	0,960	0,958	4
الأداة ككل	<b>0,944</b>	<b>0,907</b>	

يتضح من الجدول رقم (2) إن قيم معاملات الثبات المستحصلة بطريقة التجزئة النصفية ومعامل الفا كرونباخ مرتفعة ويطمئن لها، إذ إن النسبة المقبولة في مثل هذه البحوث هي (70%) فأكثر (عودة وأخرون، 1988: 166).

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

7- المعالجة الإحصائية:

قام الباحث بجدولة وتبويب البيانات التي حصل عليها عن طريق تطبيق اداة البحث على العينة واستعان بالبرنامج الاحصائي ( SPSS ) لاستخراج النتائج علمًا ان الوسائل الاحصائية المستخدمة هي:

- 1- النسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية.
- 2- معامل ارتباط بيرسون.
- 3- معامل التجزئة النصفية ومعادلة الفا كرونباخ.

**الفصل الرابع**

**عرض نتائج البحث ومناقشتها**

يتناول هذا الفصل عرضاً للنتائج التي توصل إليها الباحث ومناقشتها وإعطاء التفسيرات الملائمة لها استناداً إلى هدف البحث وكما يلي:

**يهدف البحث الحالي إلى :** تعرف مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للصلاحيات الادارية والمالية والتربوية والقانونية المنوحة بموجب قانون مجالس المحافظات رقم (21) المعدل. ولتحديد مستوى ممارسة هذه الصلاحيات فقد اعتمد الباحث الوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن المئوي لاستجابة افراد العينة.

وتم احتساب الوسط الفرضي عن طريق جمع درجتي المقياس العليا والدنيا وقسمتها على (2) = 2= الوسط الفرضي ، وبناءً عليه فان الصلاحية التي يزيد وسطها الحسابي عن (2) تعد مقبولة من الناحية الاحصائية وسيتم تناول هذه الصلاحيات بحسب مجالاتها وكالاتي:  
**او لا: مجال المهام والصلاحيات القانونية**

**جدول (3)**

**الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية والوزان المئوي لفترات مجال الصلاحيات القانونية  
مرتبة تنازلياً**

الرتبة	الرقم	الفترات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن المئوي
1	1	بول التبرعات والهبات والوصية والوقف وفقاً للنصوص القانونية النافذة وقانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011.	2.6	0.71	%52
2	5	استملك الارضي للاغراض التربوية وفقاً لقانون الاستملك رقم (12) لسنة 1981 وقانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011 وآية قرارات اخرى نافذة.	1.9	0.71	%38
3	2	ابداء المشورة القانونية لكافة مفاصل العمل داخل المديرية العامة للتربية وفقاً للنصوص القانونية النافذة.	1.9	0.71	%38
4	3	المصادقة على الكفالات والعقود والتعهدات وفقاً لقانون كتاب العدول رقم (32) لسنة 1998.	1.9	0.72	%38
5	9	تطبيق قانون تحصيل الديون الحكومية رقم	1.9	0.71	%38

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات الممنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

<b>المجموع</b>					
%38	0.73	1.9	تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم المختصة وفقاً لـ(قانون التنفيذ رقم 5) لسنة 1980.	8	6
%36	0.71	1.8	صياغة العقود التي تبرمها المديرية العامة للتربية وفقاً للنصوص القانونية النافذة.	4	7
%36	0.72	1.8	تشكيل لجان التحقيقية والمصادقة على توصياتها وفقاً لـ(قانون انضباط موظفي الدولة رقم 14) لسنة 1991 المعدل ما عدا (سحب اليد)	6	8
%36	0.71	1.8	الترافق امام المحاكم المختصة بما يتعلق بالقضايا الخاصة بعمل المديرية العامة للتربية وفقاً لـ(قانون المرافعات المدنية رقم 83) لسنة 1969.	7	9
<b>%38</b>	<b>0.71</b>	<b>1.9</b>			

يتضح من الجدول رقم (3) ان الفقرة (قبول التبرعات والهبات والوصية والوقف وفقاً للنصوص القانونية النافذة وقانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011) قد حصلت على المرتبة الاولى وبوسط حسابي (2,6) وزن مئوي (54%) وهي الفقرة الوحيدة التي جاءت اعلى من الوسط الفرضي، ويعود هذا مؤشراً على ان المديريات العامة لازالت متربدة في تطبيق الصلاحيات الممنوحة لها بموجب القانون ويعود هذا الى ان هذه الادارات لازالت مقيدة وتخشى تطبيق هذه الصلاحيات او ان الجهات المركزية العليا قد استأثرت بهذه الصلاحيات في حين جاءت بقية الفقرات جميعها بنسب ادنى من الوسط الفرضي وقد لهذه النتيجة علاقة ببنوعية الصلاحيات الممنوحة ودورها في تمثيلية شؤون المديرية او الى كفاءة العاملين عليها وقدرتهم على الاستفادة من هذه الصلاحيات وتوظيفها.

**ثانياً: مجال المهام والصلاحيات التربوية**

**جدول (4)**

**الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية والوزان المئوية لفقرات مجال الصلاحيات التربوية  
مرتبة تنازلياً**

الرتبة	الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن المئوي
1	7	توفير الخدمات الصحية والتغذية المدرسية للطلاب وفقاً للضوابط الصادرة عن الوزارة	2.3	0.83	%46
2	6	استثمار امكانيات رياض الاطفال والمدارس وفقاً لـ(قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم 69) لسنة 1996 والضوابط الصادرة من الوزارة	2.1	0.72	%42
3	16	التنسيق والتعاون مع منظمات المجتمع المدني لتعزيز العملية التربوية وتطويرها وفقاً لـ(القضاء على الفقر) رقم 110 لسنة 2001	2.1	0.77	%42

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

الفقرة (13) من المادة (3)					
%					
%42	0.71	2.1	توفير البنية المدرسية وتشييدها وأدامتها مع الجهات ذات العلاقة وفقاً لاحكام قانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011.	2	4
%40	0.71	12.	الإفادة من خبرات منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بما يتعلق بتطوير البرامج التدريبية حسبما تتطلبه الحاجة	13	5
%40	0.72	2.0	صيانة المرافق التربوية حسبما تتطلبه الحاجة وفقاً للقوانين النافذة.	10	6
%38	0.64	1.9	الإشراف على تنفيذ المشاريع المدرجة ضمن الموازنة الاستثمارية للوزارة واستلامها وبضمها البنية المدرسية.	11	7
%38	0.72	1.9	إعداد خرائط للمواقع الجغرافية في المحافظة والتي تمكن من بناء المدارس وفقاً للحداثيات الجغرافية	15	8
%38	0.74	1.9	تأمين الملاكات التربوية والتعليمية والمستلزمات التربوية لمدارس المتميزين والموهوبين والمدارس ومعاهد التابعة للمديرية	5	9
%38	0.73	1.9	جمع وتبسيب المعلومات الاحصائية التربوية وتحليلها بما يخدم العمل وتزويد الوزارة بشكل دوري لغرض التحديث ورسم السياسة العامة للوزارة.	14	10
%38	0.71	1.9	العناية بال التربية الرياضية والبنية وفقاً لاحكام الفقرة ( عاشراً ) من المادة (3) من قانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011	18	11
%36	0.71	1.8	تطبيق احكام قانون التعليم الازامي رقم (118) لسنة 1976 المعدل.	4	12
%36	0.71	1.8	تنظيم تنقلات التلاميذ والطلبة بين المحافظات وفقاً للضوابط الصادرة عن الوزارة	9	13
%36	0.73	1.8	إعداد الخطط والبرامج الخاصة لتحديد الحاجة للبنية المدرسية .	1	14
%36	0.73	1.8	العناية بالتعليم الاهلي والاجنبي وفقاً لاحكام المادة (3) الفقرة رابعاً من قانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011.	17	15
%36	0.73	1.8	تعيين الادارات المدرسية واعفائها في ضوء الضوابط الصادرة عن	8	16

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

الوزارة.					
%	الوزاره.	الرقم	المجموع	النسبة المئوية	النوع
%34	ادارة وتنظيم مشروع محو الامية في المحافظة وفقاً لاحكام قانون محو الامية رقم (23) لسنة 2011 .	3	17	0.83	1.7
%34	فتح وغلق ودمج وشطر ورفع درجة المدارس وتسميتها وفقاً للضوابط الصادرة عن الوزارة .	19	18	0.73	1.7
%34	تشييط التعامل والتفاعل بين المدرسة وبينها وتعزيز دور مجالس الاباء والمعلمين وفقاً لاحكام قانون وزارة التربية رقم (22).	12	19	0.74	1.7
%38	المجموع			0.73	1.9

يتضح من الجدول (4) ان الفقرات (7، 6، 16، 2، 13، 10) جاءت باواسط مرحلة اعلى او مساوية للوسط الفرضي وهذا يعني ان هذه الصلاحيات التربوية يتم تنفيذها من قبل المديريات العامة للتربية وهي تتعلق بتوفير الخدمات الصحية والتغذية للطلاب على وفق الضوابط الصادرة من وزارة التربية وان هذه الصلاحية تمارس بشكل روتيني استناداً الى الانظمة والتعليمات السارية. وكذلك استثمار رياض الاطفال على وفق الانظمة، فيما يشكل التعاون مع منظمات المجتمع المدني حلقة مهمة لدعم العملية التربوية، فيما جاءت معظم الفقرات باواسط حسابية اقل من الوسط الفرضي وهذا مايؤكد وجود العديد من المشكلات والمعوقات في تنفيذ الصلاحيات التربوية المنوحة للمديريات العامة للتربية بموجب القانون.

**ثالث: مجال المهام والصلاحيات المالية**

**جدول (5)  
الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية والوزان المئوية لفقرات مجال الصلاحيات المالية  
مرتبة تنازلياً**

الرتبة	الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن المئوي
1	4	اجراء المناقلة ضمن اعتمادات بنود الموازنة السنوية وفقاً للتشريعات النافذة	2.0	0.81	%40
2	9	مسك السجلات المالية المعتمدة بموجب الانظمة المحاسبية النافذة.	1.9	0.79	%38
3	3	استحصال الايرادات وقيدها ايراداً للجهات المستحقة وفقاً للقوانين والقرارات النافذة وعدم التصرف بها الا من خلال تلك الجهات	1.8	0.75	%36
4	5	الدخول بالالتزام والتعاقد والصرف بحدود التخصيصات السنوية المقررة للمديريات العامة للتربية ووفقاً للتشريعات النافذة.	1.7	0.71	%34
5	7	تشغيل الحسابات الجارية لدى	1.7	0.62	%34

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

			المصارف المختصة باعتباره امرأة بالصرف.		
%34	0.72	1.7	متابعة تنفيذ الموازنة السنوية للمديرية العامة للتربية ومرافقها.	8	6
%34	0.79	1.7	إعداد الموازنة التشغيلية للمديرية العامة للتربية في ضوء قانون الموازنة العامة الاتحادية للدولة والتعليمات الصادرة بموجبه.	1	7
%32	0.76	1.6	إعداد الموازنة الاستثمارية للمديرية العامة للتربية في ضوء قانون الموازنة العامة الاتحادية للدولة والتعليمات الصادرة بموجبه.	2	8
%32	0.76	1.6	توزيع منحة التلاميذ والطلبة المقررة وفقاً لاحكام قانون منحة التلاميذ رقم (3) لسنة 2012 والتعليمات الصادرة بموجبه.	6	9
<b>%34</b>	<b>0.74</b>	<b>1.7</b>	<b>المجموع</b>		

يتضح من الجدول (5) ان الفقرة الرابعة (اجراء المناقلة ضمن اعتمادات بنود الموازنة السنوية وفقاً للتشريعات النافذة) جاءت بالمرتبة الاولى ووسط حسابي (0,2)، وزن مئوي (%)40) وهي الفقرة الوحيدة التي جاءت بمستوى الوسط الفرضي فيما جاءت بقية الفقرات باوساط حسابية واوزان مئوية باقل من الوسط الفرضي وهذا ما يؤكد الى الحساسية العالية في التعامل مع الامور المالية وصفوف الموظفين من اجراء العمليات على هذه الصلاحيات الا بعد الرجوع الى ديوان الوزارة او عدم وجود الملاكات المدرية على تسيير الجوانب المالية في المديريات العامة للتربية مما يتطلب المزيد من التدريب والتأهيل على اجراء هذه الصلاحيات.

**رابعاً: مجال المهام والصلاحيات الإدارية**

**جدول (6)**

**الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية والوزان المئوية لفقرات مجال الصلاحيات الإدارية  
مرتبة تنازلياً**

الرتبة	الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن المئوي
1	23	و طلبات الاستقالة لمنتسبي المديرية العامة للتربية وفقاً لاحكام قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1969 المعدل.	2.8	0.82	%56
2	25	رقين قيد المتوفين وصرف المكافأة التقاعدية لهم وفقاً للنصوص النافذة	2.8	0.79	%56
3	10	تح صلاحية التعاقد وتجديد العقود على المالك المؤقت (عقد) وفقاً لاحكام قانون	2.2	0.74	%44

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
ام.د.رعد خلف عطية**

			الموازنة العامة الاتحادية للدولة والتعليمات الصادرة بشأنها		
%42	0.77	2.1	نحو صلاحية النقل بين المحافظات لمنتسبي المديرية العامة للتربية وفقاً للضوابط الصادرة من الوزارة .	11	4
%42	0.83	2.1	نحو الموافقة على اشتغال منتسبي المديرية العامة للتربية خارج اوقات الدوام الرسمي وفقاً لاحكام المادة (6) من قانون انصباط موظفي الدولة	12	5
%40	0.82	2.0	تطبيق قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (6) لسنة 1999 بحق الموظفين المنقطعين عن الدوام لمدة تزيد على عشرة ايام واعتبارهم مستقيلين من الوظيفة .	13	6
%38	0.86	1.9	عداد خطط التدريب وتنفيذها داخل المحافظة للملاكات مديرية التربية وفق الاحتياجاتها وضوابطها وبما لا يتعارض مع الخطة المركزية للوزارة	15	7
%38	0.83	1.9	نحو منتسبي المديرية العامة للتربية الموافقة على السفر خارج العراق وفقاً للضوابط الصادرة بهذا الشأن.	9	8
%38	0.79	1.9	نحو الاجازات الاعتيادية بدون راتب وفقاً لأحكام قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (418) لسنة 1987 .	5	9
%38	0.80	1.9	نحو الحوانيت المدرسية في المدرسة والمعاهد التابعة للمديرية العامة للتربية وغلقها وفقاً لاحكام قانون الحوانيت المدرسية .	27	10
%36	0.81	1.8	عداد خطط التدريب وتنفيذها داخل المحافظة للملاكات مديرية العامة للتربية وفق الاحتياجات والضوابط الخاصة بها وبما لا يتعارض مع الخطة .	14	11
%36	0.76	1.8	موافقة على تثبيت منتسبي المديرية العامة لتربية خلال مدة التجربة او تجديدها وفقاً للمادة (14) من قانون الخدمة المدنية رقم (24).	20	12
%36	0.79	1.8	صحيح الاجراءات القانونية للاستقالة غير الأصولية بشرط تقديم المعاذرة المشروعة وفقاً لاحكام قانون الخدمة المدنية رقم	24	13

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

			(24)		
%36	0.79	1.8	نحو الترفيع لمنتسبي المديرية العامة للتربية في المحافظة في حال توفر الشروط المقررة للترفيع الواردة في قانون رواتب الموظفين.	2	<b>14</b>
%36	0.80	1.8	موافقة على نقل خدمات الموظفين لغاية الدرجة السادسة حسب النصوص القانونية النافذة والضوابط الصادرة بهذا الشأن.	18	<b>15</b>
%36	0.82	1.8	نحو الإجازة الدراسية داخل العراق لمنتسبي المديرية وفقاً لتعليمات الإجازات الدراسية رقم (165) لسنة 2011.	8	<b>16</b>
%36	0.86	1.8	رجيه كتب الشكر لمنتسبي المديرية العامة وفقاً لاحكام المادة (21) من قانون انضباط موظفي الدولة رقم (14) لسنة 1991 المعدل.	26	<b>17</b>
%36	0.78	1.8	موافقة على احالة الموظفين الى الجهات الطبية وفقاً لاحكام قانون العجز الصحي رقم (11) لسنة 1999.	21	<b>18</b>
%34	0.87	1.7	توقيع على هويات منتسبي المديرية العامة للتربية كافة.	17	<b>19</b>
%32	0.77	1.6	بول طلبات الاحالة على التقاعد استناداً لاحكام قانون التقاعد الموحد رقم (9) لسنة 2014 المعدل.	14	<b>20</b>
%32	0.76	1.6	سك السجلات الادارية حسبما يقتضيه العمل.	28	<b>21</b>
%32	0.77	1.6	نحو الموظفة اجازة العدة الشرعية وفقاً لاحكام قانون رقم (12) لسنة 2007 قانون تعديل قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 المعدل.	6	<b>22</b>
%32	0.64	1.6	موافقة على تزويد منتسبي المديرية العامة بتأييدات الى الجهات ذات العلاقة.	22	<b>23</b>
%32	0.79	1.6	نحو العلاوات السنوية لمنتسبي المديرية العامة للتربية في المحافظة استناداً الى احكام قانون رواتب الموظفين رقم (22) لسنة 2008	1	<b>24</b>
%32	0.77	1.6	نحو اجازة الوضع والامومة لمنتسبيات المديرية العامة للتربية وفقاً لاحكام القوانين والقرارات	3	<b>25</b>

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

%32	0.77	1.6	نحو الإجازات المرضية براتب تام وبنصف راتب وبدونه وفقاً لاحكام قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 المعدل وقانون العجز الصحي	4	26	
%30	0.75	1.5	موافقة على قطع اجازة الامومة او الاجازة بدون راتب وفقاً للضوابط الصادرة بهذا الشأن .	7	27	
%24	0.77	1.2	غير العناوين الوظيفية لمنتسبي المديرية العامة للتربية وفقاً للاستحقاق الوظيفي والضوابط الصادرة بهذا الشأن.	19	28	
<b>%36</b>	<b>0.79</b>	<b>1.89</b>	<b>المجموع</b>			

يتضح من الجدول (6) ان مجال الصالحيات الادارية تألف من (28) فقرة جاءت معظمها باوساط حسابية وانحرافات معيارية دون الوسط الفرضي باستثناء الفقرات (23، 25، 10، 11، 12، 13) ، ست فقرات فقط جاءت باوساط حسابية اعلى بقليل من الوسط الفرضي او مساوية له وهذا ما يؤكّد ما ذكرناه سابقاً من ان الملاكات الادارية والفنية غير مؤهلة لتطبيق هذه الصالحيات او انها تخشى تطبيقها بسبب تمسك الجهات العليا بها رغم نفاد قانون منح الصالحيات مما يتطلب المزيد من التدريب والتاهيل على هذه الممارسات من ناحية وتأكيد سريان القانون ومتابعته من ناحية اخرى.

**خامساً: الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة المطابقة والفجوة لمجالات الادارة مرتبة تنازلياً مع عدد الفقرات لكل مجال**

**جدول (7)**

**تحليل الفجوة لمستوى ممارسة الصالحيات حسب المجالات**

الرتبة	الرقم	المجال	عدد الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة المطابقة	الفجوة
1	2	المهام والصالحيات القانونية	9	1.970	0.719	%70	%30
2	4	المهام والصالحيات التربوية	19	1.948	0.739	%68	%32
3	1	المهام والصالحيات الادارية	28	1.899	0.744	%65	%35
4	3	المهام والصالحيات المالية	9	1.784	0.749	%62	%38

يوضح الجدول (7) الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة المطابقة والفجوة في عملية تطبيق الصالحيات لمجالات الادارة كافة ، وقد جاء مجال المهام والصالحيات القانونية بالمرتبة الاولى بدرجة مطابقة (%) وفجوة (30%) وهو افضل المجالات تطبيقاً وربما يعود هذا الى مهارة

# **مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية**

وقدرة القانونيين على تطبيق صلاحياتهم في هذا المجال ، فيما جاء مجال الصلاحيات التربوية ثانياً بدرجة مطابقة قدرها (68%) وفجوة (32%)، بينما جاءت المهام والصلاحيات الإدارية بدرجة مطابقة قدرها (65%) وفجوة (35%) فيما حل أخيراً مجال المهام والصلاحيات المالية بدرجة مطابقة قدرها (62%) وفجوة قدرها (38%).

## **الفصل الخامس الاستنتاجات والتوصيات**

يستعرض هذا الفصل اهم الاستنتاجات والتوصيات التي توصل اليها الباحث كالاتي:

### **اولاً : الاستنتاجات:**

- 1- ان تقويض الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية الى إدارات المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات يتطلب العديد من الاجراءات منها تدريب العاملين في هذه المديريات على آليات تطبيقها.
- 2- ان تقويض الصلاحيات المذكورة يتطلب القناعة من الجهات العليا على منح هذا الحق الى الجهات التنظيمية والتنفيذية الادنى.
- 3- ان لامركزية الادارة في العملية التربوية ضرورة تفرضها طبيعة العملية التربوية وانتشارها وآلية تحقيق اهدافها.
- 4- ان المركزية الإدارية مع بعض فوائدها الا انها تتطلب تخصيص العديد من البرامج والمشاريع والاهداف وخصوصاً في المناطق التي تعاني من الحرمان ونقص التمويل وقلة الامكانات.
- 5- ان تقويض الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية يتطلب وجود قيادات تربوية على قدر عال من الاستعداد والثقة بالنفس والقدرة على انجاز المهام المطلوبة وفق استراتيجية محددة وواضحة.
- 6- ان اعتماد اللامركزية الإدارية يمكن ان يشيع مناخ من التنافس والرغبة في تحقيق نتائج باهرة بين المحافظات.
- 7- اظهرت النتائج ضعف قدرة الملوكات الإدارية في المحافظات كافة على تطبيق الصلاحيات المنوحة لهم وكانت الفجوة كبيرة وواضحة في معظم الممارسات.
- 8- ان تقويض الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية للمديريات العامة للتربية يتطلب موازنات مستقرة وثابتة لهذه المديريات تمكناً من تحقيق اهدافها وتلبية متطلباتها.
- 9- ان تطبيق اللامركزية الإدارية يتطلب وجود جهاز اداري كفوء وعلى مستوى عال من القدرة على التخطيط الاستراتيجي والتنظيم والتقييم والتوجيه والمتابعة والرصد والتقييم.
- 10- ان تقويض الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية يتطلب قدرأً من الاستقرار السياسي والاقتصادي والأمني يمكن هذه الجهات والفعاليات من اداء الادوار المطلوبة منها دون تأثيرات خارجية .

### **ثانياً : التوصيات**

- 1- أهمية معرفة وقناعة الاطراف الفاعلة كافة بمبدأ وآلية تقويض الصلاحيات الإدارية والمالية والتربوية والقانونية ورغبتها في تطبيقها واعمام الفائد منها.
- 2- ضرورة تفاعل وسائل الاعلام المختلفة وتغطيتها لهذه المفردات والتنقيف على هذه الممارسات كسلوك تنظيمي مقبول يمكن ان يحقق النتائج التي يصبوها اليها المجتمع.

# مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم بموجب قانون مجالس المحافظات أ.م.د. رعد خلف عطية

- 3- ينبغي وضع الأهداف الخاصة بمنح الصلاحيات ضمن إطار محدد بجدول زمني واضح ضمن الخطة الاستراتيجية للدولة ومتابعة تنفيذها من الجهات ذات العلاقة.
- 4- ان مبدأ الالامركزية يتطلب وجود جهاز رقابي كفؤ قادر على الرصد والتقييم والمتابعة وتشخيص الأخطاء ورفع تقارير دورية عنها.
- 5- أهمية وضع خطط استراتيجية وبرامج فاعلة لاعداد قادة تربويين في المديريات العامة للتربية ورفع كفاءة اعضاء الهيئات الادارية والاشرافية والتعليمية لتكون اكثراً قدرة على المنافسة في المجالات كافة.
- 6- اعتماد النماذج العالمية التي ثبتت نجاحاً باهراً في تطبيق الادارة الالامركزية وتعزيز تطبيقها.
- 7- ان الممارسات الخاطئة او الخجولة من قبل البعض في تطبيق الصلاحيات المنوحة حالت دون استثمارها او توظيفها لخدمة المستفيدين منها.
- 8- أهمية العلاقة التنظيمية بين مجالس المحافظات ومديريات التربية والابتعاد عن التدخلات العشوائية والمحسوبيّة في تطبيق الادارة المركزية.
- 9- أهمية وجود نظام صارم للمساءلة والشفافية لضمان تطبيق الانظمة والقوانين وحمايتها وصيانتها، واعتماد ادوات التقييم التي تضمن العدالة والنزاهة للملاءکات كافة.
- 10- اهمية الحد او وضع الحلول الناجعة للتداخلات في الصلاحيات واسلوب توظيفها بين المحافظات والوزارة.
- 11- اجراء دراسات مماثلة لبيان اهمية تفویض السلطة ومنح الصلاحيات واسعنة نظم لامركزية الادارة على تحقيق الاهداف المرسومة للمستويات التنظيمية كافة.

## المصادر

### اولاً : المصادر العربية

1. الابراهيم، سعاد بنت ابراهيم، "القيادة التربوية الميدانية ادوارها المأموله في المدرسة" ، ورقة عمل مقدمة الى اللقاء الثاني عشر للإشراف التربوي ،السعودية ،تبوك، 2008.
2. ابو زيد، م.ع "اثر التفویض في الاصلاح الاداري " ، دار النهضة العربية للنشر، مصر، 1977.
3. ابو العلا، ليلى محمد ،"مفاهيم ورؤى في الادارة والقيادة التربوية بين الاصالة والحداثة" ،
4. اسامه، سيد، "الادارة التعليمية بين المركزية واللامركزية " ، القاهرة، دار العلم والإيمان،2008.
5. الحريري، رافد،" اتجاهات حديثة في ادارة الموارد البشرية" ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان، الاردن، ط1، 2018.
6. حلاق، محمد احمد،" المتطلبات الالازمة لتحقيق الالامركزية في مدارس التعليم الأساس والثانوي العام في الجمهورية العربية السورية" ، مجلة جامعة دمشق، كلية التربية، مجلد 28، عدد 2012، 2.
7. حسين، محمد بكر،" الوسيط في القانون الاداري" ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعي،الاسكندرية،2006.
8. الحданی، سامي حسن نجم، "الادارة المحلية وتطبيقاتها والرقابة عليها" ، المركز القومي للإصدارات القانونية ، ط1، 2014.
9. هنا، عزيز وعبد الرحمن، حسين، "مناهج البحث التربوي" ، دار الحكمة للطباعة والنشر،بغداد،1990.

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

---

10. جواد، علاء الدين، برع، "العلاقة بين الحكومة المركزية والادارات المحلية في النظام الفيدرالي: التجربة العراقية نموذجاً"، مجلة العلوم الاقتصادية الادارية ، عدد 107، مجلد 2018، 24.
11. الجيزاني، حيدر بدر، " مدى استخدام عمداء كليات التربية للتوفيق الفعال" ، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية التربية، 2007.
12. راشد، رشيد خالد، "المراكزية واللامركزية في الادارة التربوية في فلسطين من وجهة نظر مدير و مدیرات المدارس الحكومية" ، رسالة ماجستير، 2004.
13. زويلف ، مهدي حسن والعضائية، علي محمد ،"ادارة المنظمة نظريات وسلوك" دار المجلاوي، عمان، ط1، 2001.
14. سعيد، هديل كاظم و العلاق، عصام مجيد ، "علاقة الحكومة المركزية بالحكومات المحلية في ضوء المركزية واللامركزية الادارية- بحث ميداني في مجلس محافظة بغداد" ، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، المجلد 21، العدد 85 ، 2015.
15. السيد ، هدى محمد عبد الرحمن ،"كفاءة الادارة المحلية في القانون الوضعي والفقه الاسلامي: دراسة مقارنة" ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الجيزة، مصر ، ط2018، 1 .
16. شحاته ، محسن وزينب ، النجار، "معجم المصطلحات التربوية والنفسية" ، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003.
17. الصباب، احمد عبد الله ،"أصول الادارة الحديثة" ، دار البلاد للطباعة والنشر،جدة،1996.
18. العزاوي، نجم والنقار، عبدالله حكمت، "استراتيجيات ومتطلبات وتطبيقات ادارة البيئة" ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ط1، 2018.
19. عودة، احمد سلمان والخليلي ،"الاحصاء الباحثين في التربية وعلم النفس" ، دار الفكر للنشر، عمان ،1988 .
20. فرح، فرح يس ،"مفاهيم حول المركزية واللامركزية الإدارية" ، ورشة عمل تطبيق لامركزية العمل الاداري والمالي بجامعة القضارف، ورقة عمل.
21. فليح، حكمت محمد، "دور تحويل الصلاحيات في تطوير الاداء الوظيفي للمنظمة-دراسة لرأء عينة من المدراء في الشركة العامة لصناعة الاسمنت المنطقة الشمالية" ، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد 77 ، مجلد ، 2009.
22. فؤاد وآخرون،"المفاهيم الادارية الحديثة" ، مركز الكتب الاردني، عمان، ط1995، 5.
23. قصيبات، سعاد هاشم، "الادارة العامة والتربية في عالمنا المعاصر" ، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، مصر ، 2010.
24. الكبيسي، جمعة واحمد، مي فيصل و احمد، مها فيصل، "موقف القيادات الجامعية من الادارة المركزية مدخلاً لتنمية المجتمع" ، مجلة الاستاذ، المجلد2، العدد219، 2016.
25. المبارك ،عبد الله ناجي، "قراءة في مهارة تفويض الصلاحيات في مؤسسات العمل" ،الرياض ، السعودية، 2006.
26. المبيضين، صفوان محمد، " المراكزية واللامركزية في تنظيم الادارة المحلية: الفرص والتحديات" ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان، الاردن ، ط1، 2019.
27. المغربي، محمد الفاتح محمود بشير، "أصول الادارة والتنظيم" ، الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 2018.
28. المكاوي ، عاطف عبد الله ،"التفويض الاداري" ، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر ، ط1 ، 2014 .

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

29. هاشم، صلاح "الادارة في النظم الخدمية" اطلس للنشر والانتاج الاعلامي، القاهرة، مصر، ط1، 2017.
30. هلال، م.ع، "مهارات التفويض الفعال"، دار الكتب المصرية، القاهرة، 2001.
31. قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم(21) لسنة 2008، منشور في الوقائع العراقية، العدد 4095 بتاريخ 11/3/2008.
- ثانياً: المصادر الاجنبية**

1. Kauzya, John-Mary, "Decentralization: prospects for peace Democracy and Development", Discussion paper, New York, 2005.
2. Donald R, Winkler and Ales Ian Gershberg, **Education Decentralization in Latin America: The Effects on the Quality of Schooling**, (The World Bank, Latin America and Caribbean Regional Office, 2000. 47-De Grauwe, A, Lugaz, C., D., Diakhate, C., Dougnan, D & Odushina, D: DaseDecentralizLaed to School Improvement, Finding and Lesson From West Africa? Journal of Educations For International Development, 1><http://www.Equip123.net>.
3. UNESCO, Decentralization in Education: National Policies and Practices, International Seminar on Decentralization Policies and Strategies in Education, organized by UNSCO in Buenos Aires, Argentina, From 30 June to 3 July 2005, in collaboration with the Universidad National de Tres de Febrero (UNTREF).
4. Atherton, tony, 1990, How to better delegation and coaching London, Dover , N.H, kogan.

**ملحق (1)  
الاساتذة الخبراء المحكمين الذين عرضت عليهم استبيان الصلاحيات**

الاسم	العام	الاختصاص	الاختصاص الدقيق	مكان العمل
أ.د. سمير كامل الخطيب	ادارة الاعمال	ادارة الجودة الشاملة	ادارة الجودة	جامعة التقنية الوسطى / الكلية التقنية الادارية
أ.م.د. إسلام طالب الجابي	ادارة الاعمال	ادارة الجودة الشاملة	ادارة الجودة	جامعة التقنية الوسطى / الكلية التقنية الادارية
أ.م.د. بشري هاشم محمد	ادارة الاعمال	ادارة الموارد البشرية	ادارة الموارد	جامعة التقنية الوسطى / الكلية التقنية الادارية
أ.م.د. هناء عبد الكريم حسن	طرائق تدريس ومناهج	طرائق تدريس	تدريس و المناهج	وزارة التربية / قسم ادارة الجودة الشاملة والتطوير المؤسسي
أ.م.د. حسين مكاون سالم	طرائق تدريس ومناهج	طرائق تدريس	العامة	وزارة التربية / مركز البحث والدراسات
د. علي الزبيدي	ادارة عامة	ادارة عامة		وزارة التربية / مستشار الوزارة

**مستوى ممارسة إدارات المديريات العامة للتربية للصلاحيات المنوحة لهم  
بموجب قانون مجالس المحافظات  
أ.م.د. رعد خلف عطية**

---

---

### **Abstract**

The study aimed to identify the level of practicing administrative financial , educational and legal authorities granted to the general directorates in Baghdad and all governorates except Kurdistan region from the point of view of the general directors and their assistance . The study included the entire research community due to the limited number of the sample reached (60) individuals. The researcher approved the questionnaire as a research tool prepared by him. Depending on the mentioned authorities and powers, he used the weighted mean, the seminal weight, standard deviation, and Prison correlation to analyze his research data. the results showed a weakness of many general directorates of education in implementing the power granted to them by law due to their weak staff ,lack of experience on one hand , and the higher authorities stick to these power on other hand , or weak ownership of the required resources and tools .

**The study concluded with many recommendations, the most important are:**

- 1 – The importance of knowledge and conviction by all actors of the principle and mechanism of delegating power.
- 2 – That the delegation of powers requires the presence of educational leaders with a high degree of willingness and self – confidence and ability to undertake required tasks.

**Key words:** power, delegation, administration centralization decentralization, governorate councils.